



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

18 سبتمبر 2021

تعليمية

الموضوع: بخصوص تسليم نسخة من القائمة الانتخابية البلدية.

المرفقات: نموذج من وصل استلام نسخة من القائمة الانتخابية البلدية.

في إطار التحضير لانتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم 27 نوفمبر 2021، وعملا بأحكام الأمر رقم 01-21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 70 منه والقرار رقم 69 المؤرخ في 22 مارس 2021 المحدد لكيفيات وضع القائمة الانتخابية تحت تصرف المترشحين وإطلاع الناخب عليها.

تهدف هذه التعليمية إلى تذكير وتوضيح الإجراءات العملية لتنفيذ الأحكام المتعلقة بوضع القائمة الانتخابية البلدية تحت تصرف الممثلين المعتمدين قانونا للأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات والمترشحين الأحرار، دون المساس بالمعطيات ذات الطابع الشخصي وهذا تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في المادة 296 من الأمر رقم 01-21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المشار إليه أعلاه، وكذا لكل ناخب الحق بالاطلاع على القائمة الانتخابية التي تعنيه متى طلب ذلك.

يجب على المندوبية الولائية للسلطة المستقلة وضع تحت تصرف قوائم المترشحين القائمة الانتخابية البلدية، حسب الحالة:

- بالنسبة لانتخاب المجلس الشعبي الولائي: توضع تحت تصرف قائمة المترشحين، القوائم الانتخابية لجميع بلديات الولاية،
- بالنسبة لانتخاب المجلس الشعبي البلدي: توضع تحت تصرف قائمة المترشحين، القائمة الانتخابية للبلدية التي تعنيه.

الإجراءات العملية الواجب اتباعها:

أولاً: محتوى القائمة الانتخابية البلدية: يجب على منسق المندوبية للسلطة المستقلة التأكد على أن تتضمن القائمة الانتخابية البلدية التي تسلم لممثلي قوائم المترشحين على المعلومات الآتية:

- الولاية والبلدية المعنية،
- لقب الناخب واسمه،
- تاريخ ومكان الازدياد،
- تسمية مركز التصويت،
- رقم مكتب التصويت،
- رقم التسجيل في القائمة الانتخابية.

يجب إعداد النسخ المخصصة للتسليم في شكل مقاس (PDF).

ثانياً: استنساخ القائمة الانتخابية البلدية: ينبغي الحرص على استنساخ القائمة الانتخابية لكل بلدية حسب عدد قوائم المترشحين.

يجب أن تتم عملية الاستنساخ في شكل قرص مضغوط أو أية وسيلة إلكترونية مماثلة ومؤمنة.

ثالثاً: الفترة المخصصة لتسليم القائمة الانتخابية: تبدأ فترة تسليم القائمة الانتخابية البلدية لقوائم المترشحين بعد انقضاء الآجال القانونية لكل من:

○ الاعتراضات والطعون القضائية المتعلقة بالمراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية.

○ الطعون القضائية المتعلقة بملفات الترشح، وتحديد قوائم المترشحين المقبولة نهائياً.

رابعاً: كيفية تسليم نسخة من القائمة الانتخابية: يتم تسليم نسخة من القائمة الانتخابية البلدية بناء على تقديم طلب موقع من قبل المسؤول الأول للحزب السياسي أو تقديم طلب موقع من قبل ممثل قائمة المترشحين الأحرار، حسب الحالة.

تسلم القائمة الانتخابية البلدية من قبل المنسق المندوبية الولائية للسلطة المستقلة مقابل توقيع الممثل المؤهل للقائمة على وصل استلام (وفق النموذج المرفق).

ومن أجل ضمان السير العادي لهذه العملية، يجب تزويد وتدعيم مصلحة الإعلام الآلي على مستوى المندوبية الولائية للسلطة المستقلة بكل الوسائل المعلوماتية الضرورية.

خامسا: الفترة المخصصة لاسترجاع القائمة الانتخابية: يجب على ممثلي قوائم المترشحين المتحصلين على القائمة الانتخابية البلدية إعادتها، مباشرة بعد الإعلان عن النتائج النهائية لانتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية، إلى منسق المندوبية الولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

بما أن الأمر يتعلق بمسألة هامة، يطلب من السيدات والسادة منسقي المندوبيات الولائية للسلطة المستقلة إفادة ممثلي قوائم المترشحين للأحزاب السياسية والقوائم المستقلة، كلما استدت الضرورة، بكل التوضيحات والتفسيرات اللازمة وإبلاغي بكل صعوبة قد تعترض سبيل تنفيذ هذه التعليمات التي أولى أهمية بالغة وإنني أؤكد على الضرورة الملحة لتحسيس المسؤولين المعنيين مباشرة بتنفيذها حول اليقظة وسرعة التنفيذ المحكم التي يجب أن يتحلوا بها في تسيير هذه العملية.

